قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٠ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على التعديل الثالث لاتفاق

منحة مجموعة النتائج للمشاركة من أجل الإصلاح الاقتصادى

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٧

بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية

الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الثالث لاتفاق منحه مجموعة النتائج للمشاركة من أجل الإصلاح الاقتصادى ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ رمضان سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ١٢ ديسمبر سنة ٢٠٠٠ م) .

حسنى مبارك

اتفاقية منحة الوكالة الأمريكية

للتنمية الدولية

رقم (٢٦٣ - ٢٦٩)

التعديل الثالث

لاتفاق منحة مجموعة النتائج

للمشاركة من أجل الإصلاح الاقتصادى

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٠

التعديل الثالث بتاريخ ٧/٦/٢٠٠٠ لاتفاق منحة مجموعة النتائج المؤرخة ٢٨ سبتمبر ١٩٩٧ بين حكومة جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة فى الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية (الوكالة) للمشاركة من أجل الإصلاح الاقتصادى .

بند ١ - يعدل اتفاق المنحة بموجب هذا التعديل كمايلى:

(أ) يعدل بند ٣ - ١ (أ) بحذف عبارة «عشرون مليونًا وخمسمائة ألف دولار أمريكى (٢٠,٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) » ويحل محلها عبارة «خمسة وعشرون مليونًا وخمسمائة ألف دولار أمريكى (٢٥,٥٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى) .

(ب) تحذف كلية الخطة المالية التوضيحية المرفقة بالملحق رقم (١) وتستبدل بالمرفق رقم (١ - ١) والخاص بمساهمة الوكالة (الخطة المالية التوضيحية) .

(جـ) يحذف بند (٥-ب) بأكمله من المادة (ب) ، أحكام عامة من الشروط النمطية لاتفاق منحة مجموعة النتائج من الملحق (٢) ، ويحل محله مايلى :

بند (٥ - ب) التقارير والمعلومات ، دفاتر وسجلات الاتفاق ، المراجعة والفحص :

(أ) التقارير والمعلومات :

يزود المتلقى الوكالة بالسجلات المحاسبية والمعلومات الأخرى والتقارير المتعلقة بالاتفاق حسبما تطلبه الوكالة .

(ب) دفاتر وسجلات الطرف المتلقى فى الاتفاق :

يحتفظ المتلقى بالدفاتر المحاسبية ، السجلات ، المستندات وأية بيانات أخرى تتعلق بالاتفاق تكون كافية لأن توضح بجلاء كافة تكاليف المتلقى التى اقتضاها تنفيذ هذا الاتفاق ، كذلك تلقى واستخدام السلع والخدمات المتحصل عليها بواسطة المتلقى فى ظل الاتفاق ، متطلبات التكاليف المشتركة المتفق عليها ، طبيعة ونطاق طلبات الموردين المحتملين للبضائع والخدمات المتحصل عليها من قبل المتلقى ، أسس ترسية المتلقى للعقود وأوامر التشغيل ، وكافة ماحققه الاتفاق من أجل إتمامه «دفاتر وسجلات الاتفاق» .

يحتفظ المتلقى بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاق وفقًا للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والسائدة فى الولايات المتحدة الأمريكية ، أو وفقًا لاتفاق الطرفين على المبادئ المحاسبية الأخرى مثل الآتى ذكرها :

١ - التى تنص عليها اللجنة الدولية للمقاييس المحاسبية (تتبع الاتحاد الدولى للمحاسبين) ؛ أو

٢ - السائدة فى دولة المتلقى .

يحتفظ بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاق لفترة لاتقل عن ٣ سنوات بعد تاريخ آخر صرف تقوم به الوكالة أو أى فترة أطول ضرورية لحل أى منازعات قضائية أو مطالبات أو قرارات المراجعة المالية إن وجدت .

(جـ) مراجعة المتلقى :

إذا صرف المتلقى مباشرة بمقتضى الاتفاق من أموال الوكالة فى أية سنة من سنواته المالية مبلغ ٣٠٠,٠٠٠ دولار فأكثر فإن المتلقى مالم يتفق الأطراف على خلاف ذلك كتابة ، سيقوم بالمراجعات المالية للأموال المنصرفة وفقًا للأحكام التالية :

١ - بعد موافقة الطرفين ، يقوم المتلقى باختيار مراجع مستقل وفقًا «للمبادئ الإرشادية للمراجعات المالية المتعاقد عليها بمعرفة الأطراف المتلقية الأجنبية» والصادرة من المفتش العام بالوكالة «المبادئ الإرشادية» ؛ وسيتم أداء المراجعات وفقًا لهذه «المبادئ الإرشادية» ؛ و

٢ - تحدد المراجعة ما إذا كان استلام وإنفاق تلك الأموال المتاحة من الاتفاق يتم عرضها وفقًا للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والمتفق عليها فى بند (ب) بعاليه ، وما إذا كان المتلقى قد امتثل لشروط الاتفاق ، على أن يتم استكمال كل مراجعة فى مدة لاتزيد عن تسعة أشهر بعد إغلاق السنة المالية للمتلقى .

(د) مراجعات المتلقين الفرعيين :

يقدم المتلقى للوكالة - مالم يتفق الأطراف على خلاف ذلك كتابة - بالشكل والمضمون الذى تقبله الوكالة - خطة مراجعة مصروفات المتلقين الفرعيين «المعنيين» الذى سيتم تعريفهم فيما بعد ، الذين يتلقون أموالاً فى ظل هذا الاتفاق طبقًا لعقد مباشر أو اتفاق مع المتلقى :

١ - المتلقى الفرعى «المعنى» هو الذى يقوم بصرف ٣٠٠,٠٠٠ دولار أو أكثر فى سنته المالية «منح الوكالة» أى مثل المتلقى من الوكالة فى عقود رد التكلفة والمنح أو اتفاقات التعاون ومثل المتلقين الفرعيين طبقًا لأهداف الوكالة الاستراتيجية واتفاقات المنح الأخرى مع الحكومات الأجنبية .

٢ - تصف الخطة الأسلوب الذى يتعين على المتلقى استخدامه وذلك للوفاء بمسئولياته فى المراجعة للمتلقين الفرعيين المعنيين . يقوم المتلقى بالوفاء بمسئوليات المراجعة هذه بالاعتماد على مراجعات مستقلة للمتلقين الفرعيين ؛ التوسع فى نطاق المراجعات المالية المستقلة التى يقوم بها المتلقى لتشمل اختبار حسابات المتلقين الفرعيين ؛ أو الجمع بين هذه الإجراءات .

٣ - تحدد خطة المراجعة الأموال التى أتيحت للمتلقين الفرعيين المعنيين والتى سوف تغطيها المراجعات المؤداة وفقًا لأحكام مراجعات أخرى بما يفى بمسئوليات مراجعة المتلقى . (المنظمة التى لاتهدف إلى الربح ومنشأة فى الولايات المتحدة مطالبة بترتيب مراجعتها ، المقاول الذى يهدف إلى الربح والذى نشأ فى الولايات المتحدة وله عقد مباشر مع الوكالة يتم مراجعته عن طريق الوكالة الحكومية الأمريكية المختصة . الهيئة التطوعية الخاصة المنشأة خارج الولايات المتحدة وتحصل على منحة مباشرة من الوكالة مطالبة بترتيب مراجعاتها . مقاول الدولة المضيفة ينبغى مراجعته بمعرفة جهة مراجعة المتلقى) .

٤ - يؤكد المتلقى ضمان قيام المتلقين الفرعيين المعنيين بموجب عقود أو اتفاقات مباشرة مع المتلقى باتخاذ الخطوات التصحيحية المناسبة فى الوقت المناسب ؛ أخذاً فى الاعتبار ما إذا كانت مراجعات المتلقين الفرعيين تتطلب بالضرورة تعديل سجلاتهم ؛ كما يضمن المتلقى التزام كل متلقٍ فرعى بالسماح للمراجعين المستقلين بالوصول إلى السجلات والكشوف المالية عند الضرورة .

(هـ) تقارير المراجعة :

يقوم المتلقى بتقديم أو العمل على تقديم تقرير مراجعة للوكالة عن كل مراجعة تمت عن طريق المتلقى وفقًا لهذا البند خلال ٣٠ يومًا بعد انتهاء المراجعة ولاتتجاوز تسعة أشهر بعد نهاية الفترة محل المراجعة .

(و) متلقون فرعيون آخرون معنيون :

بالنسبة للمتلقين الفرعيين المعنيين الذين تلقوا أموالاً فى ظل الاتفاق وفقًا لعقود أو اتفاقات مباشرة مع الوكالة ، فإن الوكالة سوف تضع متطلبات المراجعة المناسبة فى تلك العقود أو الاتفاقات وسوف تقوم بالنيابة عن المتلقى بإدارة أنشطة المتابعة ، فيما يخص تقارير المراجعة المقدمة طبقًا لهذه المتطلبات .

(ز) تكلفة المراجعات :

يجوز أن تحمل تكاليف المراجعات المؤداة طبقًا لشروط هذا البند على حساب الاتفاق بشرط موافقة الوكالة كتابة .

(ح) مراجعات عن طريق الوكالة :

تحتفظ الوكالة بالحق فى القيام بالمراجعات المطلوبة فى ظل الاتفاق بالنيابة عن المتلقى ، وذلك عن طريق استخدام الأموال المتاحة من الاتفاق أو من مصادر أخرى متاحة للوكالة لهذا الغرض والحق فى القيام بالمتابعة المالية أو التأكد من مسئولية المنظمات التى تقوم باستخدام أموال الوكالة ، وذلك أيًا كانت متطلبات المراجعة .

(ط) فرصة المراجعة أو الفحص :

يقوم المتلقى بمنح الممثلين المفوضين للوكالة الفرصة لمراجعة وفحص الأنشطة الممولة من الاتفاق فى أى وقت مناسب ، واستخدام السلع والخدمات الممولة من الوكالة والدفاتر والسجلات والمستندات الأخرى الخاصة بالاتفاق .

(ى) دفاتر وسجلات المتلقين الفرعيين :

يقـوم المتلقى بتضمـين الفقـرات (أ ، ب ، د ، هـ ، ز ، ح ، ط) من هذه الشروط فى جميع الاتفاقات الفرعية مع الهيئات غير الأمريكية والتى تصل للحد الأدنى ٣٠٠,٠٠٠ دولار فى الفقرة (جـ) من هذا الشرط .

الاتفاقات الفرعية مع منظمات غير أمريكية والتى لم تصل للحد الأدنى ٣٠٠,٠٠٠ دولار فإنها تقوم بتضمين الفقرات (ح) و (ط) من هذا الشرط .

الاتفاقات الفرعية مع هيئات أمريكية يجب أن تنص على أن الهيئة الأمريكية خاضعة لمتطلبات المراجعة المنصوص عليها فى منشور OMB (أ - ١٣٣) .

بنـد ٢ - لغـة التعـديل :

حرر هذا التعديل باللغتين العربية والإنجليزية ، وفى حالة وجود غموض أو اختلاف بين النصين يرجع النص الإنجليزى .

بنـد ٣ - باستثناء ما تم تعـديله أو تغييره بموجب هـذا التعديل ، فإن اتفاق المنحة يظل نافذاً وله كامل القوة والأثر طبقًا لجميع أحكامه .

بنـد ٤ - النفـاذ :

يعتبر هذا التعديل سارى المفعول اعتباراً من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

بنـد ٥ - التصـديق :

يتخذ المتلقى كافة الإجراءات القانونيـة اللازمـة للتصـديق على هـذا التعـديل ويتولى إخطار الوكالة فى أقرب وقت ممكن بتمام هذا التصديق .

وإشهاداً على ماتقدم فقد تم التوقيع على هذا التعديل بأسماء الممثلين المفوضين قانونًا لكل من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية وتسليمه فى التاريخ المذكور سالفًا .

عن حكومة
جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم : د٠احمد الدرش

الوظيفة : وزير التخطيط والدولة
للتعاون الدولى

عن حكومة
الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : دانيال س٠ كيرتزر

الوظيفة : السفير الأمريكى
بالقاهرة

التوقيع :

الاسم : د٠حسن سليم

الوظيفة : رئيس قطاع التعاون الاقتصادى
مع الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : ريتشارد م٠ براون

الوظيفة : مدير الوكالة الأمريكية
للتنمية الدولية بمصر

الجهات المنفذة

من أجل علم الجهات المنفذة بهذا الاتفاق فقد وقع ممثلو الجهات المنفذة عليه بأسمائهم :

التوقيع :

الاسم : د. مدحت حسانين

الوظيفة : وزير المالية

التوقيع :

الاسم : د. احمد الدرش

الوظيفة : وزير التخطيط والدولة

للتعاون الدولى

التوقيع :

الاسم : اللواء/ آهاب علوى

الوظيفة : رئيس الجهاز المركزى

للتعبئة العامة والإحصاء

مرفق (١ - ١)

المشاركة من اجل الإصلاح الاقتصادى

الخطة المالية التوضيحية لمساهمة الحكومة الأمريكية

المدخلات المحددة للنشاط	التزامات سابقة	التزامات العام المالى ٢٠٠٠	إجمالى الالتزامات حتى تاريخه	الالتزامات المستقبلية	التمويل المقدر طوال حياة المشروع
الضريبة على شركات الأموال :					
مساعدة فنية	١٠٫٢٥٠	٤٫٧٠٠	١٤٫٩٥٠	٣٫٩٠٠	١٨٫٨٥٠
دعوات سفر ومؤتمرات	١٠٠	٢٠٠	٣٠٠	١٠٠	٤٠٠
تقييم	١٠٠	١٠٠	٢٠٠	–	٢٠٠
مراجعة	٥٠	–	٥٠	–	٥٠
الإجمالى الفرعى	١٠٫٥٠٠	٥٫٠٠٠	١٥٫٥٠٠	٤٫٠٠٠	١٩٫٥٠٠
دعم أنشطة الإصلاح الهيكلى :					
مساعدة فنية	٤٫٧٠٠	–	٤٫٧٠٠	–	٤٫٧٠٠
تقييم	٢٠٠	–	٢٠٠	–	٢٠٠
مراجعة	١٠٠	–	١٠٠	–	١٠٠
الإجمالى الفرعى	٥٫٠٠٠	–	٥٫٠٠٠	–	٥٫٠٠٠
نشاط نقل وإدخال البيانات :					
مساعدة فنية	٤٫٩٠٠	–	٤٫٩٠٠	–	٤٫٩٠٠
تقييم	٥٠	–	٥٠	–	٥٠
مراجعة	٥٠	–	٥٠	–	٥٠
الإجمالى الفرعى	٥٫٠٠٠	–	٥٫٠٠٠	–	٥٫٠٠٠
الإجمالى	٢٠٫٥٠٠	٥٫٠٠٠	٢٥٫٥٠٠	٤٫٠٠٠	٢٩٫٥٠٠

قرار وزير الخارجية
رقم ١٦٧ لسنة ٢٠٠٠

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ٤٧٠ بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٢ بشأن الموافقة على التعديل الثالث لاتفاق منحة مجموعة النتائج للمشاركة من أجل الإصلاح الاقتصادى ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٢ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل الثالث لاتفاق منحة مجموعة النتائج للمشاركة من أجل الإصلاح الاقتصادى ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٠/٦/٧ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

ويعمل به اعتبارا من ٢٠٠٠/٦/٧

صدر بتاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٧

وزير الخارجية

عمرو موسى